

Distr.: General
1 June 2017
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه تقريراً للمدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن حالة تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية (انظر المرفق). ويغطي التقرير المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٧ الفترة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧. وقد أُعدّ هذا التقرير وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار EC-M-52/DEC.1، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وقرار مجلس الأمن ٢٢٩٨ (٢٠١٦)، لغرض إحالته إلى مجلس الأمن. وأرجو ممثنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) أنطونيو غوتيريش



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

يشرفني أن أرسل إليكم تقريري الصادر بالعنوان ”حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية“، الذي أُعدّ وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في القرار EC-M-52/DEC.1 المؤرخ بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، الصادر عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وفي القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) المؤرخ بـ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، الصادر عن مجلس الأمن، لإحالة إلى مجلس الأمن. ويشمل تقريرتي الفترة الممتدة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧، وفي أيضاً بمتطلبات تقديم التقارير المنصوص عليها في قرار المجلس التنفيذي EC-M-52/DEC.2 المؤرخ بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، و EC-M-53/DEC.1 المؤرخ بـ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦.

(توقيع) أحمد أزومجو

[الأصل: بالإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية]

تقرير من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

حالة تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية

١ - اعتمد المجلس التنفيذي ("المجلس") خلال اجتماعه الثاني والخمسين قراراً بشأن "تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية" (الوثيقة EC-M-52/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦) وطلب من المدير العام أن يساعد ليبيا على إعداد خطة معدلة لتدمير أسلحتها الكيميائية المتبقية من الفئة ٢. واعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦)، الذي رحّب بقرار المجلس وأيده وطلب من المدير العام، من خلال الأمين العام، أن يقدم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن إلى أن يُتمّ التدمير ويُتحقّق منه.

٢ - واعتمد المجلس في ختام اجتماعه الثاني والخمسين قراراً عنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢" (الوثيقة EC-M-52/DEC.2 المؤرخة بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦). وطلب المجلس من المدير العام في الفقرة ١٧ من منطوق ذلك القرار أن يقدم إليه تقريراً شهرياً عن تنفيذه. ويشمل هذا التقرير الشهري التاسع الفترة الممتدة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧.

التقدم الذي أحرزته الدولة الطرف التي تستضيف أنشطة التدمير في إزالة الأسلحة الكيميائية الليبية

٣ - أتمّ مرفق تدمير عوامل الحرب الكيميائية ونفايات الأسلحة ("مرفق GEKA mbH")، وهو مرفق التدمير المعيّن في مونستر بألمانيا، تدمير الـ ٢-كلورو إيثانول وثلاثي بوتيل الأمين في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، بالترتيب.

٤ - وكما سبق أن أفيد به (الوثيقة EC-85/DG.1 المؤرخة بـ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧)، غُلّقت عملية تدمير ثلاثي كلوريد الفوسفور، كإجراء احتياطي ضروري لتفادي إلحاق أضرار بالغة بالطلّاء المقاوم لدرجات الحرارة الشديدة. ولا تزال الكمية الإجمالية التي دُفّرت من ثلاثي كلوريد الفوسفور هي ٣,٢ أطنان، أي ٢,٨ في المائة منه.

٥ - وشرع مرفق GEKA mbH، في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، في تدمير كلوريد الثيونيل باستخدام الحرق في محطة الإحراق ١ ("مونستر ١"). وتوضع المادة المعنية في الحرق بكميات قليلة تفادياً لإلحاق أي ضرر به. وبحلول ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٧، كان قد دُفّر من كلوريد الثيونيل ٦,٧٤ طناً، أي ٦,٧ في المائة منه.

- ٦ - وتواصل أفرقة الأمانة الفنية ("الأمانة") تفتيش مرفق GEKA mbH مرة كل شهرين، وأُجري آخر تفتيش من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٧. ولم تواجه أي مشكلات في سير عملية التدمير.
- ٧ - ولا يزال مرفق GEKA mbH يسعى للحصول على التراخيص اللازمة لتغيير تكنولوجيا التدمير من الإحراق إلى التحييد. ويُتقَب أن يوافق على التراخيص في فترة حزيران/يونيه - تموز/يوليه. وسينتقل مرفق GEKA mbH إلى استخدام تكنولوجيا التحييد عند تلقي التراخيص.
- ٨ - وسافر فريق من الأمانة إلى ألمانيا لإجراء عملية تفتيش في مرفق GEKA mbH، من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٧، ويرافقه مراقبان من الهيئة الوطنية الليبية. وسيُثابَر على تضمين التقارير الشهرية ما سيعاين خلال عملية التفتيش المتصلة بأنشطة التدمير.

الأنشطة التي أجرتها الأمانة في ما يخص ليبيا

- ٩ - أجرت الأمانة تفتيشاً لعمليات التدمير في مرفق GEKA mbH من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٧. وأخطر مرفق GEKA mbH الأمانة بأن مشكلات لا تزال تعترى عدّاد التدفق وأفاد أنه تم الانتقال إلى استخدام عدّاد الدفعات لبيان تدفق كلوريد الثيونيل إلى المحرق. وأكد فريق التفتيش التابع للأمانة أنه عدّاد الدفعات قد رُكِب، وتحقق الفريق من عملية التدمير من خلال التأكد في الموقع واستعراض التسجيلات الفيديوية.
- ١٠ - وتواصل الأمانة التباحث مع شركة GEKA mbH بشأن الأجل الزمني لإحراق المواد الكيميائية المتبقية وتحييدها.
- ١١ - وكما سبق أن أفيد به، أُعلِمت الأمانة بحدوث تفاعل طارد للحرارة في حاوية واحدة خلال عمليات تفريغ المواد الكيميائية وإعادة تعبئتها بمرفق التخزين بالرواغة، تسبّب في تآثر المادة الموجودة في الحاوية. ونظراً لمقدار المواد الكيميائية المتبقية من الفئة ٢ في الحاوية (زهء ٥ في المائة) ولزوجة هذه البقايا والقدرة المحدودة على استعادة أي مواد منها قابلة للاستخدام، فإن بوسع الأمانة أن تؤكد أن هذه المواد لم تعد تمثل خطراً من حيث انتشار الأسلحة الكيميائية.
- ١٢ - ووفقاً للقرار EC-M-51/DEC.1 (المؤرخ بـ ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٦)، أبرمت الأمانة اتفاقاً مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ("مكتب خدمات المشاريع") للتعاقد مع شركة ليبية لإتمام تدمير الصهريج الوحيد المتبقي في مرفق الرواغة. ونظراً للزوجة المادة المتبقية في الصهريج، سيتعيّن إعادة تعبئة كمية جزئية منها بغية تمييزها. وأجريت اختبارات التمييز في مختبر المنظمة على عينات أُخذت من الصهريج، بغية تحديد منهجية التدمير الصحيحة.
- ١٣ - وتشاير الأمانة، عملاً بتقرير المجلس خلال دورته الثالثة والثمانين (الفقرة ٦-١٢ من الوثيقة EC-83/5 المؤرخة بـ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)، على التشاور مع إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن ("إدارة شؤون السلامة والأمن") بشأن إمكانية سفر موظفين من الأمانة إلى الرواغة لأخذ عينات من التربة. وتشير إدارة شؤون السلامة والأمن حالياً بعدم السفر إلى هناك. وستواصل الأمانة متابعة الوضع.

التكاليف الإجمالية وحال الصندوق الاستئماني

- ١٤ - أصدرت الأمانة في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦ مذكرة تدعو إلى تقديم تبرعات للصندوق الاستئماني لدعم ليبيا (الوثيقة S/1400/2016 المؤرخة بـ ١ آب/أغسطس ٢٠١٦). وبحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، كان الصندوق الاستئماني قد تلقى ما يزيد عن ١,٢ مليون أورو، عبارة عن مساهمات من فنلندا، وقبرص، وكندا، ونيوزيلاندا، والولايات المتحدة الأمريكية. واستلم مبلغ إضافي قدره ٦٣٨ ١٣٣ أورو من كندا عبارة عن تحويل من صندوق استئماني سابق كان مخصصا لليبيا. وبحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير، كان قد أنفق من الصندوق الاستئماني ١٤٢ ٧٤١ أورو لسدّ تكاليف الأنشطة المتصلة بتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية من الفئة ٢.
- ١٥ - ولا يزال الصندوق الاستئماني يُستخدم لتمويل الأنشطة المتصلة بتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية من الفئة ٢. وأبرمت المنظمة اتفاقا مع مكتب خدمات المشاريع لتدمير الصهريج المتبقي في الرواغة بتمويل من فنلندا، وقبرص، ونيوزيلندا.
- ١٦ - واستأجرت الأمانة خدمات شركة متخصصة لتُعدّ برنامجا وميزانية لعمليات تنظيف حيّز الصهاريج بالرواغة. وسيقدم برنامج العمل وميزانيته للجهات المانحة المحتملة لكي تنظر فيهما. وتقرّر الأمانة بطلب المجلس في دورته الثالثة والثمانين الحصول على عينات تربة من المنطقة المحيطة بصهاريج المواد الكيميائية من الفئة ٢ (الفقرة ٦-١٢ من الوثيقة EC-83/5). ولن تُتخذ أي تدابير إلى أن تؤخذ عينات كافية من التربة.
- ١٧ - ويودّ المدير العام أن يعرب مرة أخرى عن تقديره للدول الأطراف التي قدّمت بالفعل تبرعات للصندوق الاستئماني أو التزمت بتقديمها.